

Distr.: General
24 August 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ١١٥ من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واستمرارية الأعمال،
واسترجاع المعلومات في حالات الكوارث

مذكرة من الأمين العام

١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ٤٧ من الجزء الحادي عشر من قرارها ٢٧٦/٥٩ أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين نتائج الدراسة الفنية المتعلقة بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واستمرارية الأعمال، واسترجاع المعلومات في حالات الكوارث، مشفوعة ببيان مفصل للتكاليف وبجدول زمني. وأفاد الأمين العام في مذكرته السابقة (A/60/677) بأن نتائج الدراسة تدل على إمكانية تحقيق الأهداف التنفيذية استناداً إلى هيكل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات القائم بالأمانة العامة. واعترفت الدراسة بالحاجة إلى تحليل البدائل الممكنة لـ "هندسة القيمة" من أجل تحديد التدابير المحتملة الرامية إلى تحقيق وفورات. وتشمل البدائل اتباع نهج مثل تجميع عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستعانة عليها بمصادر خارجية ونقلها إلى الخارج.

٢ - ولم يكن واضحاً عند إعداد الدراسة الطاقات الكاملة الكامنة في الفرص المالية التي تتيحها النهج المذكورة آنفاً واعترُف بالحاجة إلى إجراء مزيد من التحليلات المتعلقة بالبدائل الممكنة. وكان من الضروري إجراء تلك التحليلات لتحديد التدابير المحتملة الرامية إلى تحقيق وفورات ووضع المشاريع الأمنية التي تنفذها حالياً إدارة السلامة والأمن في الاعتبار. ومنذ تقديم المذكرة السابقة للأمين العام إلى الجمعية العامة، برزت الحاجة إلى مواصلة دراسة النهج

* A/61/150.



في ضوء الفعاليات الأخيرة المتعلقة ببرنامج الإصلاح الناشئ، التي سيكون لها أثر هام على استراتيجية استمرارية الأعمال واسترجاع المعلومات في حالات الكوارث. وبالتالي، يوصي الأمين العام بإعادة النظر في المسار الحالي لإعداد دراسة فنية مشفوعة ببيان مفصل للتكاليف وبجدول زمني وتنسيقها مع مقترحات قيد الإعداد للجزء المستأنف من الدورة الحادية والستين عند تقديم مقترح شامل عن الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٣ - واقترح في تقرير الأمين العام المعنون "الاستثمار في الأمم المتحدة" (A/60/846/Add.1) تحديث نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة. وفي الجزء الثاني من القرار ٢٨٣/٦٠، قررت الجمعية العامة الاستعاضة عن نظام المعلومات الإدارية المتكامل بجيل جديد من نظام تخطيط الموارد في المؤسسة أو أي نظام مائل. كما طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يضمّن الاستعراض الوارد في تقريره الشامل المشار إليه في الفقرتين ١٧ و ١٨ من تقريره، إشارة إلى أي تحسينات فنية قد يلزم إدخالها على نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك نظم المكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية وعمليات حفظ السلام. وتتيح الاستعاضة عن نظام المعلومات الإدارية المتكامل واستعراض نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحالية فرصة فريدة لإدماج القدرات المتعلقة باستمرارية الأعمال واسترجاع المعلومات في حالات الكوارث في النظم ذات الأهمية الحيوية لأداء المهام مثل نظام تخطيط الموارد في المؤسسة وما يتصل به من أجهزة تنظيمية.

٤ - ومن الفوائد الأخرى لتقديم المقترحات بشكل متزامن الاستفادة من التحليل والدراسة المتعمقين اللازم تقديمهما في المقترحين. وحثت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها الرابع والثلاثين (A/60/7/Add.33) الأمانة العامة على السعي الحثيث لاستخلاص العبر من كيانات أخرى، من داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وسيجرى استعراض للعبر المستخلصة فيما يتعلق باستمرارية الأعمال واسترجاع المعلومات في حالات الكوارث، مقترنا بدراسة استقصائية على نطاق المنظومة لنظام تخطيط الموارد في المؤسسة والنظم ذات الأهمية الحيوية لأداء المهام.

٥ - وما زال الأمين العام ملتزماً بكفالة تنفيذ إطار تشغيلي شامل لأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واستمرارية الأعمال، واسترجاع المعلومات في حالات الكوارث، يكون قادراً على توفير حماية كافية للاستثمارات في الأجهزة والخدمات والبيانات التنظيمية. وسيواصل إجراء دراسة متأنية للنهج والجهود الرامية إلى فحص البدائل المتعلقة بالتكاليف لتضمينها العمليات المحتملة للتجميع والاستعانة بمصادر خارجية والنقل إلى الخارج

والاعتبارات المالية ذات الصلة بتحسين الهياكل الأساسية وتنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، بالاقتران مع إعداد التقرير الشامل المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة في الجزء المستأنف من دورتها الحادية والستين، بما يعكس استراتيجية متماسكة.

٦ - قد ترغب الجمعية العامة في أن تحيط علماً بمسار العمل المبين في هذه الوثيقة.
